

مرسوم رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٩
بمنح امتياز لشركة قطر للوقود (وقود) بالانتفاع بقطعة أرض
لإقامة محطة بترول ومرافقها عليها

نحن تميم بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر ،

بعد الاطلاع على الدستور ،
وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨٧ بشأن أملاك الدولة العامة والخاصة ،
والقوانين المعدلة له ،
وعلى المرسوم رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢ بتأسيس شركة قطر للوقود (وقود)
"شركة مساهمة قطرية" ،
وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء ،
رسمنا بما هو آت :

مادة (١)

تمنح شركة قطر للوقود (وقود) امتياز بالانتفاع بقطعة الأرض الواقعة بمنطقة مطار حمد الدولي ، الموضحة تفاصيلها وإحداثياتها بالرسم التخطيطي المرفق بهذا المرسوم ، وذلك لإقامة محطة بترول ومرافقها عليها .

مادة (٢)

تكون مدة امتياز شركة قطر للوقود (وقود) بالانتفاع بقطعة الأرض المشار إليها في المادة السابقة ، (٢٥) خمسة وعشرون سنة ، قابلة للتجديد لمدة أو مدد أخرى مماثلة .

ويكون المقابل السنوي للانتفاع (٤٠) أربعون ريالاً للمتر المربع .

مادة (٣)

تلتزم شركة قطر للوقود (وقود) بما يلي :

- ١- استعمال واستغلال وإدارة الأرض المنتفع بها بموجب هذا المرسوم ، وفقاً لأحكام القوانين واللوائح والنظم المعمول بها في الجهات ذات العلاقة .
- ٢- عدم استعمال الأرض المنتفع بها في غير الغرض المحدد بهذا المرسوم .
- ٣- عدم التنازل عن حق الانتفاع للغير ، أو ترتيب أي حق عيني عليه .

مادة (٤)

- على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا المرسوم .
ويُعمل به من تاريخ صدوره . ويُنشر في الجريدة الرسمية .

تميم بن حمد آل ثاني
أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ٦ / ١٢ / ١٤٤٠ هـ

الموافق : ٧ / ٨ / ٢٠١٩ م



